

تيسير العلام | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 11- كتاب

الطهارة | باب دخول الخلاء والاستطابة 3

عبدالرحمن العجلان

لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد سم بالله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد - 00:00:00

وعلى اله وصحبه اجمعين قال المؤلف رحمه الله تعالى عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل انا وغلّام النحو اذاة من ماء وعنزة فيستنجي بالماء - 00:00:25

والعنزة الحربة الصغيرة والاداة اناء صغير من جلدك وعن ابي قتادة الحارث بن رفاعي الانصاري رضي الله عنه ان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمسن احدكم ذكره بيمينه احدكم - 00:00:52

لا يمسن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ولا يتنفس في الاء هذان الحديثان من الاحاديث المتفق عليها رواها الامامان البخاري ومسلم كما رواهما - 00:01:18

جمع من ائمة الحديث رحمهم الله الحديث الاول عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء ساحل انا وغلّام نحوي معي - 00:02:01

عداة مما من ماء وعنزة فيستنجي بالماء ثم فسر المؤلف رحمه الله العنزة بانها الحربة الصغيرة والاداة اناء صغير من جلد والحديث الثاني عن ابي قتادة الحارث ابن رفاعي الانصاري - 00:02:30

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمسن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ولا يتنفس في الاء فالحديث الاول رواه البخاري رحمه الله - 00:03:02

في كتاب الوضوء كما رواه مسلم في كتاب الطهارة واحمد في المسند وابو داود في كتاب الطهارة والنسائي في كتاب الطهارة من المجتبى والنسائي في السنن الكبرى في باب الاستطابة بالماء - 00:03:38

والدارمي وابن الجارود وابن خزيمة وابن حبان وابو عوانة والبيهقي لغوي وابن ابي شيبه كل هؤلاء الائمة رحمهم الله رواوا هذا الحديث والحديث الثاني عن ابي قتادة رواه البخاري في كتاب الوضوء - 00:04:04

ورواه مسلم في كتاب الطهارة ورواه احمد في المسند وابو داود والترمذي والنسائي والدارمي وابن ماجة وابن خزيمة وابن حبان وابو عوانة والبيهقي رواوا هذا الحديث فهذان الحديثان من الاحاديث - 00:04:36

الثابتة المتفق عليها مع ما رواها جمع من العلماء غير الامامين البخاري ومسلم رحم الله الجميع فانس رضي الله عنه الذي خدم النبي صلى الله عليه وسلم عشرة سنين وقد قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهو غلام صغير - 00:05:13

يتيم فجاءت به امه رضي الله عنها للنبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله هذا ابني يخدمك فهي رضي الله عنها من شفقتها الشديدة على ابنها ومحبتها له - 00:05:52

جعلته يخدم النبي صلى الله عليه وسلم لينال من الاجر والثواب والخلق والعلم والاداب الشيء الكثير لان مجالسة النبي صلى الله عليه وسلم وخدمته شرف عظيم لمن تولى ذلك وهذا - 00:06:19

يدل على انه ينبغي للابوين الاب اذا كان موجودا هو الاول والام تليه اذا لم يكن الاب موجودا في ان يحرصا على تربية الولد وانه

حسب ما يوجهانه اليه فان وجهها الى الخير في صغره توجه - 00:06:58

وان وجهها الى ما سوى ذلك توجه ومجالسة الاخيار والاشتغال بالعلم والاستفادة من اهل العلم فضل عظيم لمن وفقه الله جل وعلا للعمل بعلمه فلا يجوز للابوين ان يقصرا نحو ولديهما - 00:07:30

لانه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة. فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه ومولود على الفطرة على الحنيفية السمحة على قبول الحق فان وجهه لذلك - 00:08:04

توجه باذن الله. وان حرف يميننا او شمالا انحرف وهلك والابوان هما السبب في الاستقامة او الهلاك فان كان مستقيمين ودعواه الى الاستقامة استقام باذن الله وان كان منحرفين ولو دعواه الى الاستقامة لا يستقيم - 00:08:31

لانه يقتدي بافعالهم اكثر مما يقتدي باقوالهم واذا كان مستقيمين وتركاه وشياطين الانس والجن اجتالته الشياطين وقرناء السوء فاهلكوه. اذا انصرف عنه ابواه او انشغل عنه بما يريان انه اهم - 00:09:09

وليس هناك اهم من تربية الاولاد لان الولد اذا تربى على الاخلاق الفاضلة نشأ نشأة حسنة ونفع والديه ونفع من حوله ونفع مجتمعه ونفع المسلمين عموما واذا تربى تربئة سيئة والعياذ بالله ظر كل من حوله - 00:09:41

واتى بالشر اليهم هذا في حال الحياة. وبعد موت الابوين يستمر نفعه لهما بدعواته الصالحة وباعماله الصالحة حيث انهما هما السبب في وجوده فجاءت به امه رضي الله عنها الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو غلام صغير قالت هذا ابني يا رسول الله يا - 00:10:11 وقبله النبي صلى الله عليه وسلم واحسن اليه عليه الصلاة والسلام كما احسن الى الامة واحسن اليه خاصة ودعا له وادبه وعلمه يقول رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء - 00:10:48

يعني يدخل المكان المعد لقضاء الحاجة او يذهب بعيدا من اجل قضاء حاجته لانه اذا كان في خارج البنيان فانه يذهب بعيدا صلوات الله وسلامه عليه حتى لا يراه احد - 00:11:16

واذا كان داخل البناء فانه يكون في المكان المؤدي لذلك فاحمل انا وغلام النحوي يحمل انس وغلام معه يقول نحوي يعني بقدرني في السن يعني في سني وهذا دليل على ان الصغار - 00:11:38

اذا علموا ووجهوا نفعا وخدموا ونفعوا واذا تركوا واهملوا ضاعوا عداوة من ماء وعنزة الاداة الى صغير من جلد يكون فيه ماء وعنزة حربة صغيرة كما بينها المؤلف في رأسها - 00:12:16

سنان يعني انها اذا غرست في الارض هكذا تدخل في الارض لها تذهب في الارض ما الغرض من هذا هما اثنان وكل واحد منهما يحمل شيئا من هذين العنزة او - 00:12:52

الاداة والنبي صلى الله عليه وسلم يهيئ هذا الشيء من اجل انه اذا انتهى من قضاء الحاجة التي تعرض له كما تعرض لغيره من البشر فهو بشر صلوات الله وسلامه عليه - 00:13:36

يعرض له ما يعرض للآخرين من حاجة البدن فاذا الماء قريب وموجود فيستنجي بالماء فيطيب المحل مكان الخارج حتى لا يبقى فيه اثر والعنزة يستعملها للستر ربما يستتر بها وقيل ربما انه اذا انتهى من قضاء الحاجة وتوضأ - 00:14:02

صلى ما تيسر ويجعلها سترة له لصلاته ويصح ان تكون سترة للصلاة وان تكون سترة حال قضاء الحاجة يضعها وهي حرب عصا لكن يكون عليها ثوب ونحوه او ردا او شيء ما - 00:14:46

يستر العورة عن الاعين وكان النبي صلى الله عليه وسلم اشد الناس حياء واخذ من هذا الاهتمام بالطهارة والنظافة وان المرء اذا قضى حاجته لا يمهل ويقول مثلا السنجي عند ارادة الصلاة - 00:15:10

او استجمر بعدما اخرج وربما لوث المحل وكان الخارج وانما يقطع اثر النجاسة في الحال والمؤمن يكون طيبا نظيفا طاهرا في كل احواله يحرص على الطهارة والنظافة واخذ من هذا - 00:15:42

انه يجوز الاقتصار على احد الامرين الذين يتطهر بهما ويستجمر بهما فالاستجمار بالحجارة والاستنجاء بالماء واستعمالهما معا اكمل فاذا لم يتيسر فاستعمال الماء اولى من استعمال الحجارة فاذا لم يتيسر الماء استعمل الحجارة - 00:16:21

وقد سأل النبي صلى الله عليه وسلم أهل قبا عن طهورهم الذي اثنى الله جل وعلا عليهم به اثنى عليهم بالطهور فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين. قال ما هو طهوركم؟ قالوا - [00:17:06](#)

وكنا نتبع الحجارة الماء يعني نستجمر بالحجارة ثم نستنجي بالماء واستعمال النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث للماء وحده دليل على الجواز انه يجوز استعمال احد المطهرين الماء او الحجارة وان الماء اكمل لانه اكمل انقاء - [00:17:26](#)

والاهتمام من المسلم في هذا بان يهين ما يتطهر به قبل ان يدخل لقضاء الحاجة حتى اذا قضى حاجته لا يلوث نفسه يكون الماء مهياً فما يحسن انه بعدما يقضي حاجته يقوم ويبحث عن الماء - [00:18:07](#)

فيلوث ما حول مكان الخارج وانما يهين الماء او ما يريد ان يتنظف به قبل ان يقضي حاجته وكذلك الاستعداد للستر اذا كان يخشى من رؤية اخرين فيستعد بان يتخذ سترة - [00:18:32](#)

واذا كان يريد ان يصلي فيستعد لاتخاذ ما يلزم لذلك من سترة ونحوها وفيه دليل على انه يجوز استخدام الاولاد الصغار فيما لا يشق عليهم وانهم لا يحملون ما يشق عليهم. اما ما لا يشق - [00:19:02](#)

فيجوز استخدامهم في كل فيما يطيقه والحديث الثاني عن ابي قتادة الحارث بن الربيع الانصاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمسن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول - [00:19:36](#)

ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ولا يتنفس في الاناء هذه اداب ووصايا من النبي صلى الله عليه وسلم ودلالة على ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يترك صغيرة ولا كبيرة الا بينها للامة صلوات - [00:20:06](#)

الله وسلامه عليه لم يبين الامور العظيمة ويترك الامور السهلة اليسيرة لا بل بين صلى الله عليه وسلم كل شيء. وقال عليه الصلاة والسلام تركتكم على المحجة البيضاء المحجة الطريق - [00:20:30](#)

يعني الطريق الواضح البين الذي لا خفاء فيه تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها يعني يسير فيها المرء في الليل او في النهار سواء لوضوحها وبيانها ويقول صلى الله عليه وسلم للامة لا يمسن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول - [00:20:56](#)

لا يمسن الذكر باليمين وهو يبول اولا تكريم لليمين لان اليمين للاكل والشرب والسلام والاخذ والعطاء ونحو ذلك من الامور الهامة والامور الطيبة فلا يليق ان يمسن ذكره بيمينه وهو يبول يخرج منه البول. وربما اصاب اليد اليمين - [00:21:30](#)

ثم بعد هذا ربما نشفها ولم يغسلها ثم اكل بها او ربما سلم على شخص ما بعد ذلك وهذا مستكره والمؤمن يكون نظيفا مهيناً نفسه للخير مهيناً نفسه للطيبات للسلام - [00:22:02](#)

والاخذ والعطاء والاكل والشرب فتكون يمينه نظيفة وقوله وهو يبول دلالة على انه لا حرج في مس الذكر باليمين عند الحاجة في حال عدم البول لان النهي صريح في حال البول لانه يكون عرضة لان - [00:22:29](#)

يأتيها شيء من رذاذ البول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه لا يتمسح باليمين ان احتاج الى تمسح ما يتمسح بالشمال يكرم اليمين فلا يتمسح فيها لا من البول ولا من الغائط - [00:22:58](#)

والنهي هنا نهى كراهة تنزيه والله اعلم فاذا احتاج المرء الى ذلك لضرورة فلا حرج او فعل ذلك جهلاً ولا يتنفس في الاناء التنفس في الاناء شيء مستكره يكره ذلك الحاضر عندك - [00:23:26](#)

وربما تنفست في الاناء ثم ناولته ليشرب البقية فيكون كارهها للماء. فان رده عليك اثر على نفسك. وان شرب منه وقد رآك تتنفس فيه فيشرب منه على مظل وعلى كراهية وغير مرتاح - [00:24:00](#)

والتنفس عرضة لان يخرج شيء من ما في داخل الانف من الاوساخ تتساقط في الاناء اذا تنفس لانه يجلب النفس ويخرجه فبخروج النفس يؤثر على الماء وربما يخرج معه شيء غير لائق وغير مستحسن - [00:24:24](#)

كذلك ناحية صحية ربما يكون الذي يشرب فيه اثر من مرض اي نوع من انواع المرض وربما يكون هذا المرض لان الامراض متفاوتة. منها ما هو المعدي ومنها ما هو غير المعدي. عرف هذا بالتجربة - [00:25:03](#)

والواقع وربما يكون مصاب بمرض معدي من يتنفس في الاناء فيخرج شيء من جسمي وصدرة وفمه ويعلق في الاناء فيأخذه الآخر

فيصيبه المرض نفسه باذن الله ولا ينتقل المرض بنفسه وانما ينتقل باذن الله فاذا هيأت اسبابه - [00:25:24](#)

اه انتقل فهذه اداب اسلامية طيبة نظيفة يحسن من المسلم ان يأخذ بها ولا يستسهل هذه الاشياء ويقول هذه سهلة او يسيرة ويقدم يمينه لذكره او يقدم يمينه للاستنجاء او الاستجمار بها - [00:25:52](#)

بل يكرمها عن ذلك كذلك لا يتنفس في الاناء وكان من ادابه صلى الله عليه وسلم انه ربما شرب الماء على ثلاث فترات يشرب قليلا ثم يفصل بالتنفس ويبعد الاناء عن فمه - [00:26:29](#)

ثم يشرب ثم يبعده ويتنفس. ثم يشرب الثالثة ولا حرج ان يشرب بنفس واحد. كما لا حرج ان يشرب باكثر من ثلاث مرات انفاث لا حرج علي في هذا وهذا لكن - [00:26:53](#)

افضل والاحسن الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في ذلك في شرب قليلا ثم يبعد الماء عن فمه ثم يتنفس ثم يشرب وهكذا ثلاث مرات كل هذا منه صلى الله عليه وسلم تعليم للامة - [00:27:13](#)

الاداب الحسنة والاخلاق الفاضلة والمظاهر الطيبة الجميلة من اجل ان لا ينتقد عليه في اكله او شربه او معاملته لاخوانه المسلمين والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:27:39](#)

يقول السائل هل يجوز الاستجمار بالمناديل الورقية لذلك وما حكم الماء وما حد الماء الذي يستنجى به اما استعمال المناديل المعدة لذلك فلا بأس به. وهذه حكمها حكم الحجارة - [00:28:03](#)

لانهما تلقي المحل لكن لا تطهروا الطهارة الكاملة كالحجارة فهذه يجوز استعمالها لكن الافضل الماء واذا استجمر بالمنديل ثم استنجى بالماء فذلك اكمل كالجمع بين الحجارة والماء يقول وما حد الماء الذي يستنجى به. هذا ليس له حد - [00:29:12](#)

النبي صلى الله عليه وسلم عرف حد ماء وضوءه كان يتوضأ بالماء ويغتسل بالصاع والمد هو ماء الكفين مجتمعين مرة واحدة للكفين المتوسطتين اللتين ليست كبيرة ولا بصغيرة هذا يقال له مت هكذا - [00:29:50](#)

توظأ به النبي صلى الله عليه وسلم واغتسل بالصاع الذي هو اربعة امداد. اربع حفنات من هذا يغتسل به فلا يجوز الاسراف في الماء والاشراف في الماء يجر الى الوسوسة - [00:30:17](#)

واما الاستنجاء فهو يختلف في حال المستنجي من حيث الخارج لانه الخارج قد يكون احيانا شيء قليل ضمن الغنم مثلا فلا يحتاج الى ماء كثير شيء يسير وقد يكون الخارج - [00:30:37](#)

رخوا وينتشر حول المقعدة فيحتاج المرء الى تغسيل المقعدة وما حولها مما اصابها اثر النجاسة. فيحتاج الى ما اكثر وقد يكون الخارج قليل الانتشار وسريع الانقطاع فلا يحتاج الى ماء كثير. وانما يستحب للانسان ان يقلل - [00:31:07](#)

وورد الحث على تقليل ما الاستنجاء. ولم يحدد بحد تقليل الماء بحيث يلقي ويظهر اما ان يستعمله ويقلل الماء بدون انقاء وطهارة فهذا لا يجوز للمسلم يقول وما لا يقال في من يوجب المشي عدة خطوات بعد الاستنجاء - [00:31:37](#)

او الاستجمار وذلك لاستبراء التام لا هذا ما يجوز لانه شيء لم ترد به السنة لا يجوز للمسلم ان يأخذ به وهذا قد يجر الى الوسوسة وبعضهم مع المشي خطوات ربما يتحرك اوقف او قفز عشان يستبرأ. وهذا كله من الوسوسة ومن - [00:32:31](#)

الشیطان نأخذ بما امرنا به نبينا صلى الله عليه وسلم ولا نتجاوز ولا نتعداه لان التفكير في الزيادة من هذه الامور تجر المرء الى الوسوسة. الشيطان يتلاعب به شيئا فشيئا - [00:32:57](#)

لانه لا يفاجئه دفعة واحدة وانما يأخذه تدريجيا بزيادة الماء الشك في عدم التنظيف في ان يقول له بعد ما تخرج يخرج منك بول فانت انتظر. امش خطوات في مكان قضاء الحاجة - [00:33:21](#)

تحرك قم واقف واجلس بسرعة. وهكذا هذا كله من تلاعب الشيطان فلا يجوز للمسلم ان يلتفت له يقول السائل ما حكم وضع القرآن الكريم على سجادة عند اثناء قراءته لا حرج في هذا ما دام المرء جالس - [00:33:40](#)

في مكانه ثم اراد ان يقوم ليصلي ركعتين او اراد ان يسجد سجدة التلاوة او اراد ان يتحدث مع من جاء مثلا فلا حرج عليه ان يضع المصحف على السجادة وليس في وضعه على الارض مع السجادة - [00:34:10](#)

اي اهانة لكتاب الله جل وعلا يقول السائل هل يجوز ان نطوف طواف الوداع بعد العشاء علما اننا سنرحل ان شاء الله بعد بعد الساعة الثانية عشر هو لم يرد تحديد - [00:34:30](#)

للوقت بين الوداع والسفر المهم ان يكون قبيل السفر وتختلف الحال باختلاف حال المسافر قد يكون المسافر وحده ومتحكم بنفسه فهذا نقول له يحسن ان تخرج من طواف الوداع وتسافر - [00:35:02](#)

وقد يكون المرء غير متحكم بنفسه او معه رفقة والرفقة قد يكون كثير وقد يكون قليل ولكل حالة تحتاج الى وقت حسب الحال فمن كان رفقته كثير وتجمعهم يحتاج الى وقت - [00:35:32](#)

فلا حرج عليه باتساع الوقت بين سفره وبين وداعه واما الذي يتحكم بنفسه فيحسن ان يكون سفره بعد وداعه مباشرة ومثل هذا الاخ الذي يقول انه يودع بعد صلاة العشاء - [00:36:00](#)

ويكون سفره مثلا قرب الساعة الثانية عشر ليلا لا حرج عليه في هذا ان شاء الله يقول السائل هل يجب سجود التلاوة مستقبلا القبلة نعم سجود التلاوة تستقبل به القبلة ولا يسجد لغير القبلة - [00:36:21](#)

يقول اذا قام المصلي من الركوع هل يقبض يديه يده اليسرى باليمنى ام يرسلهما واقول الاولى القبض لانه حان القيام قبل الركوع يشرع له قبر اليدين هكذا فيحسن بعد الركوع كذلك ان يقبضهما - [00:37:10](#)

ارسلهما فلا بأس الصلاة صحيحة يقول السائل في بلدنا يقوم بعض الناس بزيارة قبابه بنيت على قبور الصالحين كما يقوم البعض بزيارة بعض الاشجار والذبح تحتها فما حكم ذلك زيارة - [00:38:21](#)

بعض القبور بزيارة قباب بنيت على قبور الصالحين الزيارة على ثلاثة انواع زيارة القبور مستحبة وزيارة محرمة وزيارة شركية مخرجة من الملة والعياذ بالله اشد تحريما فزيارة المستحبة الذي يزور - [00:39:02](#)

القبر او القبور للسلام على اهلها والدعاء لهم والترحم عليهم. والتذكر انه صائر الى ما صاروا اليه هذه زيارة مستحبة يقول صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور - [00:40:07](#)

الا فزوروها الرجل الذي يزور قبرا كان او قبورا لاجل السلام عليهم والدعاء لهم والترحم عليهم والتذكر ان وهو صائر الى ما صاروا اليه هذه حسنة مطلوبة مستحبة النوع الثاني - [00:40:33](#)

زيارة للتبرك يذهب ليتبرك باهل القبور او بصاحب القبر وليسأل الله جل وعلا عند القبر اعتقاده ان سؤال الله في هذا المكان مستجاب هذا محرم ولا يصل الى حد الشرك - [00:40:58](#)

لانه ما سأل صاحب القبر وانما سأل الله او تحرى ان يدعو الله عند هذا القبر فهذا حرام ولا يجوز وزيارة بدعية محرمة النوع الثالث زيارة شركية مخرجة من الملة - [00:41:30](#)

يذهب الى صاحب القبر هذا ليسأله ليطلب منه الشفاعة. يطلب منه المدد. يطلب منه شفاء المريض يطلب منه رد الظال يدعو اطلب منه الارشاد الى الظالة ونحو ذلك هذا شرك اكبر مخرج - [00:41:58](#)

من الملة هذا كفر بالله العظيم لان المرء جعل هذا لله ندا تعالى الله فيجوز للمسلم الزيارة من اجل السلام على اهل القبور والتذكر انه صائر الى ما صاروا اليه والدعاء لهم. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:42:19](#)

لما سئل ماذا نقول عند زيارة القبور؟ فقال قولوا السلام عليكم دار قوم مؤمنين. وانا ان شاء الله لللاحقون يرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين. اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تفتننا بعدهم - [00:42:48](#)

اغفر لنا ولهم هذا طيب بوروده في السنة واما ان تقول انا حزيني امر او احسست بضيق او لي حاجة فتذهب الى القبر من اجل ان تدعو الله تقول انا لا اريد الشرك - [00:43:09](#)

وانما ادعو الله عند هذا القبر نقول لا هذا محرم ولا يجوز لا تقصد هذا اذا اردت ان تدعو الله فادعو الله في المسجد ادعو الله بعد الصلاة ما تيسر لك واسأل الله - [00:43:31](#)

لا تقصد الدعاء عند القبور او تذهب لتقرأ القرآن عند القبور لا هذا بدعة ولا يجوز النوع الثالث وهو الاسوأ والمحرم والذي هو شرك

اكبر ان يسأل صاحب القبر وهذا مخرج من الملة حتى وان صلى المرء وصام وحج وزكى واعتمر - [00:43:53](#)
واتى بالصالحات فانها لا تنفعه لان الله جل وعلا لا يقبل من المشرك اي عمل لا يقبل منه اي عبادة تعبد به واما ما يفعله المشرك نحو
الناس مما له نفع - [00:44:23](#)

الله جل وعلا يثيبه عليه في الدنيا فقط مثلا يكون هذا مشرك لكن يحسن الى الفقراء يعطي هؤلاء يشفع لهؤلاء له اثر في المجتمع
ينفع الناس هذا لا يظيع عند الله جل وعلا. وانما يجعل الله جل وعلا له ثوابه في الدنيا. حتى لا يبقى له حسنة - [00:44:46](#)
في الدار الآخرة فعليها ايها الاخوة ان نفرق بين انواع الزيارة القبور. منها ما هو مستحب ومنها ما هو محرم ومنها ما هو كفر والفرق
واضح بينها المستحب الزيارة الشرعية التي علمنا الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:45:14](#)
المحرمة زيارة البدعية التي لم يشرعها الله ولا رسوله الزيارة شركية الشرك الاكبر اذا دعا صاحب القبر او سأل أو طلب منه امرا من
الامور كفر بالله العظيم بالله يقول والبعض الآخر - [00:45:46](#)

يقوم بزيارة لبعض الاشجار والذبح تحتها زيارة بعض الاشجار مثل زيارة القبور انواع اذا كان للتبرك بها والذبح لوجه الله جل وعلا
فهذا محرم ولا يجوز واذا كان الذبح لها او الذبح لاسم سادنها او جن او غير ذلك فهذا كفر - [00:46:13](#)
لان الذبح لغير الله شرك الذبح لله عبادة. والذبح لغيره شرك قل ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين. نسكي ذبحي لله
اذبحوا لله واذا ذبح لغير الله فقد كفر - [00:46:55](#)

ان الذبح عبادة من انواع العبادة واذا كان الذبح تحت هذه الشجرة للنزهة ونحو ذلك مثلا خرج في البرية للنزهة وذبح تحت شجرة
على اسم الله جل وعلا ولم يخصص شجرة - [00:47:21](#)
بعينها اي شجرة مثلا ذبح تحتها لاجل ان يأكل ذبيحته هذا شيء مباح لا يقال له قربة وليس بمكروه ولا محرم فرق بين المقصد
والفرق بالنية الفرق بالنية ثلاثة اشخاص يذبحون تحت شجرة - [00:47:44](#)

احدهما واحد كفر بذبحه والآخر ارتكب محرم ولم يصل الى حد الكفر والثالث لا شيء عليه الذي كفر بذبحه هو الذي ذبح للشجرة او
لسادنها او لمتوليها او للجن او لغيره - [00:48:18](#)
هذا كفر وخروج من الملة الثاني ذبح للتبرك بهذه الشجرة على اسم الله جل وعلا على اسم الله لكنه قصد هذه الشجرة للبركة هذا لا
يجوز محرم وليس بشرك. لان الذبح لله - [00:48:43](#)

الثالث ذبح ذبيحته للاكل تحت هذه الشجرة او غيرها من الاشجار لا حرج عليه ولا شيء في ذلك والرجل الذي جاء الى النبي صلى الله
عليه وسلم قال اني نذرت ان انحر ابل ابل بيوانه - [00:49:06](#)
قال النبي صلى الله عليه وسلم هل فيها وثن من اوثن الجاهلية يعبد قال لا هل فيها عيد من اعيادهم يعني يترددون عليها للبركة قال
لا. قال او في بنذك - [00:49:33](#)

مثل ما يقال مثلا اني نذرت ان اذبح ذبيحة في روضة كذا او في فيضة كذا او في تحت شجرة كذا مثلا ليغدي او يعشي اخوانه او
زملائه مثلا فيسأل - [00:49:57](#)

هل تقصد البركة من هذه الشجرة او من هذه الروضة او من هذا البستان؟ فقال لا ما اقصد شيء انما اجمع زملائي او اخواني او اقاربي
واغديهم واعاشيهم في هذا البستان بذبيحة اذبحها. نذرت ذلك لوجه الله - [00:50:18](#)
نقول اوف بنذك اخر قال نعم نذرت ان انحر شاة مثلا في حديقة كذا او في روضة كذا او تحت شجرة كذا نقول لم؟ يقول لان هذه
الروضة او هذه الشجرة او هذه الحديقة مباركة - [00:50:36](#)

وانا التمس البركة من ذبحي فيها. نقول لا هذا حرام عليك ولا يجوز الامر واضح وجلي. والمرء يتوجه الى الله جل وعلا ويتوجه الى
الله جل وعلا بعمله وقصده انما الاعمال بالنيات هذا حديث عظيم - [00:50:57](#)
انما الاعمال بالنيات كل عمل بحسب نيته كما قال عليه الصلاة والسلام فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله.
ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته - [00:51:21](#)

الى ما هاجر اليه اثنان هاجرا من بلاد الكفر مثلا الى بلاد الاسلام احدهما هاجر مرارا بدينه ولاعلاء كلمة الله هذا لله ورسوله واخر هاجر من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام لان التجارة في بلاد الاسلام - [00:51:37](#)

مربحة وممكن ان يحصل على عمل ومرتب جزل يستفيد منه فهذا هجرته الى ما هاجر اليه الى دنياه ولا يؤجر على هجرته يقول السائل انا اقرأ القرآن بالحروف الواضحة الكاملة - [00:52:02](#)

وبالشكل المطلوب ولكن لا اعرف بعض نقاط التجويد مثل الادغام والاظهار وغيرها فهل علي في قراءة القرآن شيء حسب تقصيري او غيره لا يا اخي ما عليك شيء وابشر بالخير اذا اكثر من قراءة القرآن - [00:52:44](#)

يقول عليه الصلاة والسلام الذي يقرأ القرآن وهو عليه شاق. وفي رواية ويتعنت فيه. له اجران والماهر في القرآن مع السفارة الكرام البررة الذي يتعنت فيه هل تظن هذا الذي يتعنت يعرف احكام التجويد؟ لا - [00:53:02](#)

ما يعرف احكام التجويد واحكام التجويد لسنا متعبدين بها عبادة لا نقرأ الا باحكام التجويد. وانما المهم ان نقرأ قراءة صحيحة اذا قرأت قراءته صحيحة واضحة هذا هو المطلوب الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به - [00:53:32](#)

مع السفارة الكرام البررة والذي يقرأ القرآن وهو عليه شاق او ويتعنت فيه له اجران اجر القراءة واجر المشقة يقول السائل حجيت وزرت المسجد النبوي ثم زرت قبر الرسول صلى الله عليه وسلم ومقابر الصحابة والشهداء رضي الله عنهم جميعا - [00:53:56](#)

ولكن لا احصل على قبر علي ابن ابي طالب رضي الله عنه فافيدونا اين يوجد قبره رضي الله عنه علي رضي الله عنه وكرم الله وجهه هو رابع الخلفاء الراشدين - [00:54:49](#)

وممن شهد له الرسول صلى الله عليه وسلم بالجنة ومات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض فهو من العشرة المبشرين بالجنة ومن الخلفاء الراشدين الذين امرنا بالاخذ بسنتهم رضي الله عنهم فهو من افاضل الصحابة رضي الله عنهم جميعا وارضاهم - [00:55:08](#)

لكن يا اخي لا يسوغ لك ان تبحث عن قبره ولا ان تذهب اليه حتى لا يسوغ لك ان تذهب الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم وانت في مكة - [00:55:37](#)

تنوي السفر الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم نقول لا. لا يسوغ لك ذلك وانما انت في مكة تنوي زيارة مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم فاذا وصلت المسجد - [00:55:52](#)

تزور قبر الرسول صلى الله عليه وسلم كما فعلت وقبر صاحبيه ابي بكر وعمر رضي الله عنهما وتزور قبور الصبا الصحابة رضي الله عنهم في البقيع وقبر عثمان بن عفان رضي الله عنه في نفس البقيع - [00:56:08](#)

وقبور شهداء احد وتزور مسجد قباء لانك في المدينة فتزور مسجد قباء وقبور الصحابة رضي الله عنهم كما زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم واما من كان خارج المدينة فلا يسوغ لك ان تشد الرحل لتزور قبره - [00:56:26](#)

لا ترحل لزيارة قبر علي رضي الله عنه وارضاه ولا ترحل لزيارة قبر الحسن والحسين رضي الله عنهما. وهما سيدا شباب الجنة. رضي الله عنهم وتجب محبتهم وموالاتهم ومحبتهم دين ندين الله به - [00:56:54](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم يحبهما ونحن نحب ما يحبه الرسول صلى الله عليه وسلم اما ان نبحت عن قبورهم للزيارة؟ لا يا اخي اذا كنت في البلد الذي فيه قبرا - [00:57:22](#)

احد الصحابة او العلماء الافاضل المشهود لهم بالصلاح والاستقامة فزر قبره اذا كنت في البلد واما ان تقول مثلا انتقل من مكة من اجل زيارة قبر الامام مالك مثلا رحمه الله - [00:57:39](#)

او قبر الامام الشافعي. او قبر ابي حنيفة او قبر الامام احمد او قبر غيرهما من المشايخ والعلماء فلا يجوز هذا لا يجوز ان تتعمد السفر لزيارة قبر من القبور حتى ولا قبر الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:57:57](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم حدد الاماكن التي تستحب شد الرحال اليها الانتقال اليها حددها ثلاثة اماكن في العالم فقط هي المسجد الحرام والمسجد النبوي والمسجد الاقصى. خلصه الله من ايدي اليهود - [00:58:22](#)

هذه المساجد الثلاثة هي التي تشد اليها الرحال واما ان نرحل لزيارة مشهد من المشاهد فلا فهذا محرم ولا يجوز. في معصية للرسول
صلى الله عليه - 00:58:50